

## وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٠٩٥ لسنة ٢٠١٧

### وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن أسس تصميم وشروط تنفيذ الأعمال الإنشائية وأعمال البناء ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرارين الجمهوريين رقمى ٦٣ ، ٦٤ لسنة ٢٠٠٥ بإعادة تنظيم المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٠ بشأن تشكيل اللجنة الدائمة للكود المصرى لأسس تصميم وشروط تنفيذ المصاعد الكهربائية والهيدروليكية فى المباني ؛

وعلى قرار رئيس الوزراء رقم ٨٨٩ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس إدارة المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء ؛

**قرر:**

### ( المادة الأولى )

يُعمل بالكود المصرى لأسس تصميم وشروط تنفيذ المصاعد فى المباني (مصاعد الركاب ومصاعد البضائع بصحبة ركاب) كود رقم (٥ / ٣٠٣) .

### ( المادة الثانية )

تلتزم الجهات المعنية المنصوص عليها فى القانونين رقمى ٦ لسنة ١٩٦٤ ، ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بتنفيذ ما جاء بالجزء الرابع بهذا الكود وتطبيق أحكامه .

**( المادة الثالثة )**

يتولى المركز القومى لبحوث الإسكان والبناء العمل على نشر المجلد المذكور والتعريف به والتدريب عليه .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لمضى ستة أشهر على تاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر فى ٢٠١٧/١٢/١١

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د.م / مصطفى كمال مديولى**